

يجوز طرحها بناء على طلب موقع من خمسة أعضاء

# طلبات المناقشة .. أداة برلمانية فاعلة لاستيضاخ سياسة الحكومة



طلبات المناقشة أدوات فاعلة لاستيضاخ سياسة الحكومة

يحق لرئيس مجلس الوزراء أو الوزير المختص أن يطلب تأجيل نظر الطلب لمدة أسبوعين

طلبات المناقشة هي إحدى الأدوات الرفائية البرلمانية الفاعلة والهمة التي يمارسها النواب لاستيضاخ سياسة الحكومة حول أحدي القضايا أو الموضوعات سواء كانت عامة أو عاجلة أو آنية.

ويجاز اعضا مجلس الأمة الناء طرح طلبات المناقشة التي تضيقها للواد 146-148، 150، 151 من اللائحة الداخلية للجلس، رئيس مجلس الوزراء أو الوزير المختص طلب التأجيل وفقاً للائحة الداخلية لمجلس الأمة.

ويجوز لل المجلس في جميع الأحوال أن يقر إحاله الطلب إلى أحدى اللجان الجلسة وتقدم تقرير عنه قبل البت فيه وفقاً

للمادة 150 من اللائحة الداخلية مجلس الأمة.

وإذا تضيق مقدمو الطلب أو

تفبيون من الجلسة المحددة لنظره

جاز لخمسة من أعضاء مجلس إن

يتضيرون بكتاب مجلس التضيير في

فترة لا تزيد على شهرين أو

ستة أشهر من تاريخ تقديم

طلب التأجيل لأكثر من هذه المدة إلا

بقرار من المجلس.

ويجوز للمجلس إذا رأى أن

الموضوع غير صالح للمناقشة

تأليلاً للجدل موعد لنظره.

ويحق لرئيس مجلس الوزراء

أو الوزير المختص أن يطلب تأجيل

نظر الطلب لمدة أسبوعين على

الأكثر فيجذب إلى عليه ولا يجوز

بتلطف رئيس مجلس الوزراء أو

يجوز بناء على طلب موقع من

خمسة أعضاء طرح موضوع عام

على المجلس للمناقشة قور تقديمها

ويندرج في جدول أعمال أول جلسة

الرأي يصادق ويسائر الأعضاء

حق اشتراكه في المناقشة وفقاً

للمادة 146 من اللائحة.

ويقوم رئيس مجلس الأمة

بتلطف رئيس مجلس الوزراء أو

يجوز بناء على طلب موقع من

الناء طرح طلبات المناقشة التي

تضيقها للواد 146-148، 150، 151 من اللائحة الداخلية

للجلس، رئيس مجلس الوزراء أو الوزير

يصادق ويسائر الأعضاء

حق اشتراكه في المناقشة وفقاً

للمادة 146 من اللائحة.

ويقوم رئيس مجلس الأمة

بتلطف رئيس مجلس الوزراء أو

يجوز بناء على طلب موقع من

الناء طرح طلبات المناقشة التي

تضيقها للواد 146-148، 150، 151 من اللائحة الداخلية

للجلس، رئيس مجلس الوزراء أو الوزير

يصادق ويسائر الأعضاء

حق اشتراكه في المناقشة وفقاً

للمادة 146 من اللائحة.

ويقوم رئيس مجلس الأمة

بتلطف رئيس مجلس الوزراء أو

يجوز بناء على طلب موقع من

الناء طرح طلبات المناقشة التي

تضيقها للواد 146-148، 150، 151 من اللائحة الداخلية

للجلس، رئيس مجلس الوزراء أو الوزير

يصادق ويسائر الأعضاء

حق اشتراكه في المناقشة وفقاً

للمادة 146 من اللائحة.

ويقوم رئيس مجلس الأمة

بتلطف رئيس مجلس الوزراء أو

يجوز بناء على طلب موقع من

الناء طرح طلبات المناقشة التي

تضيقها للواد 146-148، 150، 151 من اللائحة الداخلية

للجلس، رئيس مجلس الوزراء أو الوزير

يصادق ويسائر الأعضاء

حق اشتراكه في المناقشة وفقاً

للمادة 146 من اللائحة.

ويقوم رئيس مجلس الأمة

بتلطف رئيس مجلس الوزراء أو

يجوز بناء على طلب موقع من

الناء طرح طلبات المناقشة التي

تضيقها للواد 146-148، 150، 151 من اللائحة الداخلية

للجلس، رئيس مجلس الوزراء أو الوزير

يصادق ويسائر الأعضاء

حق اشتراكه في المناقشة وفقاً

للمادة 146 من اللائحة.

ويقوم رئيس مجلس الأمة

بتلطف رئيس مجلس الوزراء أو

يجوز بناء على طلب موقع من

الناء طرح طلبات المناقشة التي

تضيقها للواد 146-148، 150، 151 من اللائحة الداخلية

للجلس، رئيس مجلس الوزراء أو الوزير

يصادق ويسائر الأعضاء

حق اشتراكه في المناقشة وفقاً

للمادة 146 من اللائحة.

ويقوم رئيس مجلس الأمة

بتلطف رئيس مجلس الوزراء أو

يجوز بناء على طلب موقع من

الناء طرح طلبات المناقشة التي

تضيقها للواد 146-148، 150، 151 من اللائحة الداخلية

للجلس، رئيس مجلس الوزراء أو الوزير

يصادق ويسائر الأعضاء

حق اشتراكه في المناقشة وفقاً

للمادة 146 من اللائحة.

ويقوم رئيس مجلس الأمة

بتلطف رئيس مجلس الوزراء أو

يجوز بناء على طلب موقع من

الناء طرح طلبات المناقشة التي

تضيقها للواد 146-148، 150، 151 من اللائحة الداخلية

للجلس، رئيس مجلس الوزراء أو الوزير

يصادق ويسائر الأعضاء

حق اشتراكه في المناقشة وفقاً

للمادة 146 من اللائحة.

ويقوم رئيس مجلس الأمة

بتلطف رئيس مجلس الوزراء أو

يجوز بناء على طلب موقع من

الناء طرح طلبات المناقشة التي

تضيقها للواد 146-148، 150، 151 من اللائحة الداخلية

للجلس، رئيس مجلس الوزراء أو الوزير

يصادق ويسائر الأعضاء

حق اشتراكه في المناقشة وفقاً

للمادة 146 من اللائحة.

ويقوم رئيس مجلس الأمة

بتلطف رئيس مجلس الوزراء أو

يجوز بناء على طلب موقع من

الناء طرح طلبات المناقشة التي

تضيقها للواد 146-148، 150، 151 من اللائحة الداخلية

للجلس، رئيس مجلس الوزراء أو الوزير

يصادق ويسائر الأعضاء

حق اشتراكه في المناقشة وفقاً

للمادة 146 من اللائحة.

ويقوم رئيس مجلس الأمة

بتلطف رئيس مجلس الوزراء أو

يجوز بناء على طلب موقع من

الناء طرح طلبات المناقشة التي

تضيقها للواد 146-148، 150، 151 من اللائحة الداخلية

للجلس، رئيس مجلس الوزراء أو الوزير

يصادق ويسائر الأعضاء

حق اشتراكه في المناقشة وفقاً

للمادة 146 من اللائحة.

ويقوم رئيس مجلس الأمة

بتلطف رئيس مجلس الوزراء أو

يجوز بناء على طلب موقع من

الناء طرح طلبات المناقشة التي

تضيقها للواد 146-148، 150، 151 من اللائحة الداخلية

للجلس، رئيس مجلس الوزراء أو الوزير

يصادق ويسائر الأعضاء

حق اشتراكه في المناقشة وفقاً

للمادة 146 من اللائحة.

ويقوم رئيس مجلس الأمة

بتلطف رئيس مجلس الوزراء أو

يجوز بناء على طلب موقع من

الناء طرح طلبات المناقشة التي

تضيقها للواد 146-148، 150، 151 من اللائحة الداخلية

للجلس، رئيس مجلس الوزراء أو الوزير

يصادق ويسائر الأعضاء

حق اشتراكه في المناقشة وفقاً

للمادة 146 من اللائحة.

ويقوم رئيس مجلس الأمة

بتلطف رئيس مجلس الوزراء أو

يجوز بناء على طلب موقع من

الناء طرح طلبات المناقشة التي

تضيقها للواد 146-148، 150، 151 من اللائحة الداخلية

للجلس، رئيس مجلس الوزراء أو الوزير

يصادق ويسائر الأعضاء

حق اشتراكه في المناقشة وفقاً

للمادة 146 من اللائحة.

ويقوم رئيس مجلس الأمة

بتلطف رئيس مجلس الوزراء أو

يجوز بناء على طلب موقع من

الناء طرح طلبات المناقشة التي